الدائرة الجهوية بصفاقس

تقرير الرقابة المالية على بلدية العين لتصرّف سنة 2021
في إطار برنامج التّنمية الحضريّة والحوكمة المحليّة

أحدثت بلدية العين (فيما يلي البلدية) بمقتضى الأمر عدد 131 لسنة 1969[1]. وهي تمسح 1480 هك ويبلغ عدد سكانها 50 ألف نسمة وتنشط بها 1114 مؤسسة اقتصادية. وتبلغ نسب الربط بشبكات الكهرباء والماء الصالح للشراب والتطهير بها على التوالي 100% و100% و35%. أما نسبة تعبيد الطرقات والأنهج فتبلغ 56%[2]. وتحصّلت البلدية بعنوان تقييم الأداء لسنة 2021 على عدد 100/69 بفارق 28 نقطة مقارنة بأفضل عدد مسند في هذا الشأن إلى بلدية طوزة من ولاية المنستير[3].

وتضمّ الإدارة البلديّة 99 عونا[4] من بينهم 78 عاملا. وبلغت نسبة التأطير بها 17,3%[5] مقابل معدّل وطني سنة 2020 في حدود 12,2%[6].

وفي نطاق الصلاحيات المخوّلة لمحكمة المحاسبات بمقتضى قانونها الأساسي عدد 41 لسنة 2019 المؤرّخ في 30 أفريل 2019 وفي إطار اتفاقيّة القرض المبرمة بين الدّولة التّونسية والبنك الدّولي للإنشاء والتّعمير والخاصّة بتمويل برنامج التّنمية الحضريّة والحوكمة المحليّة، تولّت محكمة المحاسبات القيام برقابة مالية على بلدية العين بعنوان تصرف سنة 2021 فيما يتعلق بتعبئة الموارد وبتأدية النفقات.

وشملت الأعمال الرقابية المنجزة فحصا مستنديا للحساب المالي ولوثائق الصرف المرفقة به فضلا عن استغلال المعطيات الواردة بالاستبيان الموجه للبلدية. كما تم إجراء محاورات مع بعض المسؤولين عن المصالح البلدية ومع المحاسب العمومي. وأفضت هذه الأعمال إلى الوقوف على جملة من النقائص تعلّقت أساسا بإجراءات إعداد الميزانية والمصادقة عليها وختمها وبتحصيل الموارد وبإنجاز النفقات.

I. المجلس البلدي والمكتب البلدي

ينصّ الفصل 6 من القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 9 ماي 2018 والمتعلّق بمجلة الجماعات المحلية (فيما يلي مجلّة الجماعات المحلّية) على أنّه "يتفرغ رؤساء مجالس الجماعات المحلية لممارسة مهامهم". ويعرّف نفس الفصل التفرّغ بعدم الجمع بين رئاسة مجالس الجماعات المحلية وممارسة أي وظيفة أو مهنة أخرى معتبرا أنّ كلّ رئيس مجلس جماعة محلية أخلّ بمقتضيات التفرغ معفى قانونا ويخضع الإعفاء للإجراءات المنصوص عليها بهذا القانون. وخلافا لذلك، لم ينقطع رئيس البلدية[7] وهو طبيب مختص بولاية صفاقس[8] عن ممارسة مهنة الطب[9] طيلة فترة توليه مهام رئيس بلدية العين. وبناء عليه، يكون

[1] المؤرخ في 19 أفريل 1969 والمتعلق بإحداث بلدية بالعين من ولاية صفاقس.

[2] كل المعلومات الواردة بهذه الفقرة مستقاة من إجابة بلدية العين على الاستبيان المرسل لها من الدائرة الجهوية لمحكمة المحاسبات بصفاقس.

[3] يتعلق العدد بتقييم أداء البلدية حسب 12 مقياسا يذكر منها الإنجاز المالي لبرنامج الاستثمار البلدي وتنفيذ المخطط التقديري للصفقات العمومية ومجهود البلدية في مجال النظافة واعتماد أدوات التصرف وتطبيقها في الموارد البشرية وتسوية وضعية الديون المرسمة بمخطط تطهير الديون وتطور الموارد الذاتية المستخلصة.

[4] القرار رقم 2021/182 المتعلق بضبط قانون الإطار المصادق عليه خلال الدورة العادية الثانية للمجلس البلدي المنعقدة بتاريخ 24 ماي 2021.

[5] نسبة التأطير تساوي نسبة الأعوان من الأصناف الفرعية أ1 وأ2 وأ3 من إجمالي أعوان البلديّة.

[6] جميع المؤشرات الوطنية الواردة بالتقرير مستقاة من التقرير السّنوي الثاني للهيئة العليا للمالية المحلية لسنة 2020 وملخّصه التنفيذي وهو آخر تقرير تمّ نشره للهيئة إلى تاريخ إعداد هذا التقرير.

[7] المنتخب خلال جلسة تنصيب المجلس البلدي المنعقدة بتاريخ 25 جوان 2018.

[8] مسجل بعمادة الأطباء تحت عدد 5487.

[9] إجابة المجلس الجهوي لعمادة الأطباء بصفاقس الواردة على الدائرة بتاريخ 16 ديسمبر 2022.

خاضعا لأحكام الفقرتين الأولى والثانية من الفصل 253 من مجلة الجماعات المحلية التي تنصّ على أنّه "يمكن إيقاف الرئيس أو أحد مساعديه عن مباشرة وظائفهم بقرار معلّل من الوزير المكلف بالجماعات المحلية لمدة أقصاها ثلاثة أشهر بعد استشارة مكتب المجلس الأعلى للجماعات المحلية، وذلك بعد سماعهم أو مطالبتهم بالإدلاء ببيانات كتابية عمّا قد ينسب إليهم من أخطاء جسيمة تنطوي على مخالفة للقانون وأحدثت ضررا فادحا بمصلحة عامة." و"يمكن إعفاء الرؤساء أو المساعدين بأمر حكومي معلّل بعد سماعهم واستشارة مكتب المجلس الأعلى للجماعات المحلية وذلك متى ثبتت مسؤوليتهم في الأعمال المذكورة بالفقرة الأولى".

وخلافا للفصل 39 من النظام الداخلي للمجلس البلدي الذي ينص على أنّه "يعتبر حضور أعضاء المجلس البلدي لجلساته إجباريا"، تخلف رئيس لجنة الشؤون المالية والاقتصادية ومتابعة التصرف دون عذر شرعي عن حضور أربع دورات عادية لسنة 2021 تمّ خلالها التداول في مواضيع ذات علاقة بموارد الميزانية ونفقاتها. ولم يتولّ رئيس البلدية التنبيه عليه كتابيا خلافا للفقرة الأولى من الفصل 206 من مجلة الجماعات المحلية التي تنص على أنّ كل عضو من أعضاء المجلس البلدي يمتنع دون عذر شرعي عن أداء المهام المناطة بعهدته قانونا يتمّ التنبيه عليه كتابيا من قبل رئيس البلدية للقيام بواجباته.

وخلافا للفقرتين الأولى والثانية من الفصل 269 من مجلة الجماعات المحلية التي تنصّ على أن يساعد رئيس المجلس البلدي في تسيير شؤون البلدية مكتب بلدي يجتمع مرة في الشهر على الأقل، لم يعقد المكتب البلدي خلال الفترة 2019-2021 سوى 17 اجتماعا عوضا عن 36 اجتماعا أي بنسبة 47%.

II. إجراءات إعداد الميزانيّة والحساب المالي

شاب إجراءات إعداد ميزانية البلدية وحسابها المالي لسنة 2021 عدد من النقائص.

أ. إجراءات إعداد الميزانية والمصادقة عليها

اقترحت لجنة الشؤون المالية والاقتصادية ومتابعة التصرف إدخال تعديلات على مشروع الميزانية لسنة 2021 خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 2 نوفمبر 2020 أي بعد إحالة المشروع المذكور على أمين المال الجهوي صفاقس 1 في 7 أكتوبر 2020[10] وإبداء رأيه بخصوصه في 14 أكتوبر2020[11] وكذلك بعد 26 أكتوبر 2020 الموافق لتاريخ انعقاد الجلسة التمهيدية للدورة العادية الرابعة لسنة 2020 المخصصة للتداول والمصادقة على ميزانية سنة 2021 والتي يتمّ خلالها، طبقا للفقرة الرابعة من الفصل 216 من مجلة الجماعات المحلية، "درس المقترحات المعروضة من قبل اللجان البلدية حسب مشمولاتها لتعرض لاحقا على الدورة العادية الموالية للمجلس البلدي". وخلافا للفصل 170 من نفس المجلة، صادق المجلس البلدي خلال جلسة الدورة العادية الرابعة لسنة 2020 المنعقدة بتاريخ 27 نوفمبر 2020 على التعديلات المدخلة على مشروع الميزانية المحال على أمين المال الجهوي صفاقس 1 دون أن يبديَ هذا الأخير رأيه في شأنها.

واختلف تبويب الموارد والنفقات بالميزانية المصادق عليها لسنة 2021 عن التبويب المنصوص عليه بنموذج

[10] المراسلة عدد 1451 المؤرخة في 07 أكتوبر 2020 والمضمنة بسجل الواردات بأمانة المال الجهوية صفاقس 1 بنفس التاريخ.

[11] المراسلة عدد 1283 المؤرخة في 13 أكتوبر 2020 والمضمنة بمكتب الضبط ببلدية العين بتاريخ 14 أكتوبر 2020 تحت عدد 2468.

تبويب ميزانيات البلديات المصادق عليه بمقتضى الأمر الحكومي عدد 52 لسنة 2020[12] خاصة في الصنف السادس من موارد العنوان الأول والفقرة 3 من الفصل 70.01 من الصنف 7 من موارد العنوان الثاني[13].

وخلافا لأحكام الفصلين 9 و135 من مجلة الجماعات المحلية، مثلت تقديرات نفقات التأجير خلال سنة 2021 والبالغة 2,216 م.د نسبة 52,07% من موارد العنوان الأول المحقّقة لسنة 2019 والبالغة 4,256 م.د متجاوزة بذلك سقف 50%.

وخلافا للمطة الثالثة من الفصل 160 المذكور أعلاه التي تعتبر خلاص المستحقات المستوجبة من بين النفقات الإجبارية لم ترصد البلدية أي اعتمادات لتسديد دينها تجاه مؤسسة خاصة بقيمة 15,470 أ.د والذي يعود إلى سنة 2020 وما قبلها.

وتدعى البلدية إلى احترام آجال وإجراءات إعداد الميزانية وإلى التحكّم في حجم النفقات المخصصة للتأجير العمومي كي لا يتجاوز سقف 50% من مواردها الاعتيادية.

ب. إجراءات إعداد الحساب المالي والمصادقة عليه وتقديمه

خلافا للفصل 194 من مجلة الجماعات المحلية الذي ينصّ على أنّه "يعدّ محاسب الجماعة بنهاية العمليات المتعلقة بالسنة المالية وقبل يوم 5 أفريل الموالي القوائم المالية للسنة الفارطة التي تحتوي على الميزانية والموازنة وقائمة الأداء المالي وقائمة مقاربة الميزانية بالمصاريف وقائمة التدفقات المالية وقائمة التعهدات والمذكرات التفسيرية لها."، أعدّ محاسب البلدية الحساب المالي بتاريخ 20 أفريل 2022.

وخلافا لأحكام الفقرة الثانية من الفصل 281 من مجلة المحاسبة العمومية التي تنصّ على أنّه "يعد الحساب طبق مثال يضبطه وزير المالية أو من فوض له وزير المالية في ذلك"، اختلف تبويب موارد ونفقات الميزانية بالحساب المالي[14] عن التبويب المنصوص عليه بنموذج تبويب ميزانيات البلديات المصادق عليه بمقتضى الأمر الحكومي عدد 52 لسنة 2020 المذكور أعلاه في ثلاثة فصول بالقسم السابع من الجزء الثالث وفي الجزء الخامس من نفقات العنوان الثاني[15]. كما لم تتضمن موارد العنوان الأول من ميزانية البلدية الجزء السادس المتعلق بالموارد الموظفة بواسطة حسابات أموال المشاركة.

---

[12] المتعلق بالمصادقة على نموذج تبويب ميزانيات البلديات.

[13] طبقا للأمر الحكومي عدد 52 لسنة 2020، يتعلّق كلّ من الصنف السادس من موارد العنوان الأول والفقرة 3 من الفصل 70.01 من الصنف 7 من موارد العنوان الثاني على التوالي بتحويلات الدولة بعنوان التسيير وبمنح متأتية من صناديق الخزينة عوضا عن "المداخيل المالية الاعتيادية" و"منح ومساهمات لتمويل مشاريع مشتركة" مثلما ورد بتبويب ميزانية البلدية لسنة 2021.

[14] المصادق عليه خلال الدورة العادية الثانية للمجلس البلدي لسنة 2022 بتاريخ 30 ماي 2022.

[15] طبقا للأمر الحكومي عدد 52 لسنة 2020، يتعلّق كلّ من الفصل 07.810 و07.811 و07.827 من القسم السابع من الجزء الثالث على التوالي بالتدخلات في الميدان الاقتصادي وبالتدخلات في الميدان الاجتماعي وبالمساهمة في رأس مال المؤسسات عوضا عن "بناء وتهيئة التجهيزات الجماعية للثقافة والشباب والرياضة والطفولة" و"بناء وتهيئة المنشآت ذات الصبغة الاقتصادية" و"بناء وتهيئة التجهيزات الجماعية للثقافة والشباب والرياضة والطفولة" مثلما ورد بتبويب الميزانية بالحساب المالي للبلدية لسنة 2021. كما تم تبويب الجزء الخامس من نفقات العنوان الثاني "النفقات المسددة من الاعتمادات المحالة" طبقا لنفس الأمر الحكومي انطلاقا من القسم 11 وحسب فصول على غرار الفصول 110.01 و110.02 في حين انطلق تبويب الجزء الخامس من الحساب المالي للبلدية من الصنف 12 وتضمن أبوابا على غرار "الباب الثاني: رئاسة الجمهورية" و"الباب الخامس: شؤون المرأة والأسرة".

وقدّمت أمانة المال الجهوية صفاقس 1 الحساب المالي لبلدية العين لسنة 2021 والوثائق المدعمة له للدائرة الجهوية لمحكمة المحاسبات بصفاقس بتاريخ 29 جويلية 2022 أي قبل انقضاء أجل 31 جويلية من السنة الموالية للسنة التي ضبطت في شأنها الحسابات عملا بأحكام الفصل 192 من مجلة المحاسبة العمومية والفصل 196 من مجلة الجماعات المحلية.

III. الرقابة على الموارد

شملت الرقابة على الموارد تحليلها والرقابة على تحصيلها.

أ. تحليل الموارد

بلغ مجموع موارد ميزانية البلدية 7,210 م.د خلال سنة 2021 مسجّلا ارتفاعا مقارنة بسنة 2020 بقيمة 421,514 أ.د أي بنسبة 6,21% مقابل معدّل وطني في حدود 3,5% سنة 2020. وهي تتوزّع بين موارد العنوان الأول بقيمة 4,734 م.د وموارد العنوان الثاني بقيمة 2,476 م.د.

1. موارد العنوان الأول

بلغت جملة موارد العنوان الأول 4,734 م.د في موفى سنة 2021 منها 1,640 م.د (34,64%) مداخيل جبائية و3,094 م.د (65,36%) مداخيل غير جبائية اعتيادية.

وتمثّل المداخيل الجبائية بعنوان الأداءات على العقارات والأنشطة 78,98% من المداخيل الجبائية. ولئن يعتبر المعلوم على المؤسّسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية أهمّ مكوّنات المداخيل الجبائية بعنوان الأداءات على العقارات والأنشطة بنسبة 63,82%، إلّا أنّه لم يتجاوز 50,41% من المداخيل الجبائيّة مقابل معدّل وطني يساوي 61,9% سنة 2020.

ومثّل المعلوم على العقارات المبنية 16,19% من المداخيل الجبائية و5,61% من موارد العنوان الأوّل بجملة مقابيض منجزة لم تتجاوز 265,524 أ.د أي ما نسبته 15,95% من المبالغ الواجب استخلاصها التي ارتفعت إلى 1,665 م.د.

كما مثّل المعلوم على الأراضي غير المبنية 12,34% من المداخيل الجبائية و4,3% من موارد العنوان الأوّل. ولم تتجاوز المقابيض المنجزة 202,357 أ.د أي ما نسبته 13,74% من المبالغ الواجب استخلاصها والبالغة 1,473 م.د في موفّى سنة 2021.

أمّا بخصوص المداخيل الجبائية الأخرى، فهي تتكوّن من المداخيل الجبائية المتأتية من الاستغلال المباشر للملك العمومي البلدي بقيمة 243,217 أ.د (70,58%) ومن المداخيل المنجزة بعنوان استخلاص المعاليم المستوجبة من استلزام الملك العمومي البلدي بقيمة 101,385 أ.د (29,42%).

واستأثر المناب من الدّعم السنوي بعنوان التسيير بنسبة 84,47% من المداخيل غير الجبائيّة الاعتيادية المحققة سنة 2021 وبنسبة 55,21% من جملة موارد العنوان الأوّل. في حين لم تمثّل مداخيل ملك الجماعة المحلية ومساهماتها ومداخيل مختلفة سوى 9,42% من المداخيل غير الجبائيّة الاعتيادية تأتّت 3,03% منها من مداخيل كراء العقارات والتجهيزات والمعدات.

وبلغ مؤشّر الاستقلاليّة المالية للبلدية لسنة 2021، والذي يعكس مدى قدرتها على تعبئة موارد مالية

بوسائلها الخاصّة ويمثّل نسبة الموارد الذاتية[16] من جملة موارد البلدية، 48,96% أي أقلّ من المعدّل الوطني الذي يساوي 53,4% سنة 2020.

أمّا بخصوص نصيب الساكن الواحد من موارد العنوان الأوّل، فقد بلغ 94,67 د سنة 2021 مقابل معدّل وطني في حدود 98 د سنة 2020. وبلغ نصيب الساكن الواحد من الموارد الذّاتية 70,6 د سنة 2021 مقابل معدّل وطني في حدود 96 د سنة 2020.

2. موارد العنوان الثاني

بلغت جملة موارد العنوان الثاني 2,476 م.د في موفّى سنة 2021 موزّعة بين الموارد الذّاتية المخصصة للتنمية بقيمة 1,609 م.د (65%) وموارد الاقتراض بقيمة 846,868 أ.د (34,20%) والموارد المتأتيّة من الاعتمادات المحالة بقيمة 19,562 أ.د (0,8%).

وتتوزّع الموارد الذّاتية المخصصة للتنمية بين منح التجهيز بقيمة 599 أ.د (37,22%) ومدّخرات وموارد مختلفة بقيمة 1,010 م.د (62,78%).

ب. الرّقابة على تحصيل الموارد

1. تقييم الإنجازات مقارنة بالتّقديرات

لئن بلغت نسبة تحقيق الميزانية على مستوى موارد العنوان الأول[17] 96,62% سنة 2021 متجاوزة بذلك المؤشر الوطني لسنة 2020 والبالغ 94%[18]، فإنّ البلدية لم تحترم مبدأ الصدقية المنصوص عليه بالفصل 135 من مجلة الجماعات المحلية عند ضبط تقديرات المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية. فقد بلغ حجم بقايا استخلاص هذين المعلومين في موفّى سنة 2021 ما قيمته على التوالي 1,400 م.د و1,271 م.د، أي ما يمثّل إجمالا 56,42% من مجموع مقابيض العنوان الأوّل، تعود 84,17% منها لسنة 2020 وما قبلها، والتي كان على البلدية أخذها في الاعتبار عند ضبط تقديرات الميزانية بعنوان هذين المعلومين.

أمّا نسبة تحقيق مقابيض العنوان الثاني فقد بلغت 76,75% سنة 2021 أي بفارق 7,25 نقطة مقارنة بالمؤشر الوطني لسنة 2020 والبالغ 84%. وتعدّ بلدية العين من بين 109 بلدية التي تراوحت نسبتها في هذا الخصوص بين 70% و100%.

كما بلغت نسبة تحقيق موارد الميزانية 88,73% سنة 2021 متجاوزا المؤشر الوطني لسنة 2020 والبالغ 87%. وتعدّ بلدية العين من بين 242 بلدية التي تراوحت نسبتها في هذا الخصوص بين 70% و100%.

2. جداول تحصيل المعاليم على العقارات

أفضت عمليات التحيين المجراة خلال سنة 2020 إلى التّرفيع في عدد الفصول المثقّلة بجدول تحصيل

---

[16] الموارد الذاتية= [المداخيل الجبائية +الموارد غير الجبائية الاعتيادية (دون اعتبار تحويلات الدولة للتسيير) + والموارد المنقولة من فوائض العنوان الأول للسنة السابقة +موارد ذاتية أخرى].

[17] الموارد المحققة/التقديرات النهائية.

[18] تعدّ بلدية العين من بين 235 بلدية التي تراوحت نسبها في هذا الخصوص بين 70% و100%.

المعلوم على العقارات المبنية من 13271 فصلا سنة 2020 إلى 13416 فصلا سنة 2021 أي بفارق 145 فصلا. كما تطور عدد الفصول المثقلة بجدول تحصيل المعلوم على الأراضي غير المبنية من 1902 فصلا سنة 2020 إلى 1987 فصلا سنة 2021 أي بزيادة تساوي 85 فصلا.

وفي المقابل، تبين من خلال مقاربة عدد الفصول المضمنة بجدول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية لسنة 2021، والبالغ 13416 فصلا، ونتائج التعداد العام للسكان والسكنى لسنة 2014[19] الذي أحصى 13268 مسكنا، وجود فارق في عدد الفصول بلغ 148 فصلا سنة 2021 أي بزيادة سنوية في عدد الفصول معدلها 21 فصلا فقط خلال الفترة 2015-2021.

وتدعى البلديّة إلى دعم جهودها في تحيين جدولي تحصيل المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية لتنمية مواردها الذاتية.

ولم تقم البلدية بالتنبيه على المطالبين بالمعاليم على العقارات المبنية والأراضي غير المبنية بضرورة تقديم تصاريح تتضمن المعطيات اللازمة حول العقار وهوية مالكه مثلما ينص على ذلك الفصل 19 من مجلة الجباية المحلية[20] وهو ما حال دون تطبيق أحكام الفقرة الثانية من نفس الفصل والتي تنص على تطبيق خطية مالية قدرها 25 د على كل مطالب بالمعلوم لم يُدل بالتصريح أو قام به منقوصا أو غير صحيح من تاريخ التنبيه عليه.

وخلافا للفصل 5 من القانون عدد 81 لسنة 1973 المؤرخ في 31 ديسمبر 1973 والمتعلق بإصدار مجلة المحاسبة العموميّة الذي ينص على أنه تطبق تدريجيا أحكام المجلة المتعلقة بتقديم قائمات مفصّلة في الإيرادات التي لم يقع استخلاصها في موفى السّنة من طرف المحاسبين، لم يتمّ إرفاق الحساب المالي لسنة 2021 بالقائمات التّفصيلية لبقايا الاستخلاص للمعلوم على العقارات المبنيّة والمعلوم على الأراضي غير المبنية في حين تمكن منظومة التصرّف في موارد الميزانيّة المركزة بكل من البلدية والقباضة البلدية من استخراج كشف مفصل في بقايا الاستخلاص بعنوان المعلوم على العقارات المبنيّة والمعلوم على الأراضي غير المبنيّة بالنسبة لكل فصل على حدة.

وخلافا للفصلين الأول و30 من مجلة الجباية المحلية الذين ينصّان على ضرورة إنجاز عملية التثقيل بتاريخ غرة جانفي من كلّ سنة، شاب تثقيل جداول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية تأخير بلغ 52 يوما.

3. توظيف المعاليم

ينص الفصل 139 من مجلّة الجماعات المحلية على أنّ ضبط تعريفة المعاليم هو من اختصاص المجالس البلدية المنتخبة. ولئن احترمت البلدية عند تحيين الثمن المرجعي للمتر المربع المبني لكل صنف من أصناف العقارات الخاضعة للمعلوم على العقارات المبنية بمقتضى قرارها رقم 2017/206 المؤرخ في 20 جويلية 2017 الحدود الدنيا والقصوى المنصوص عليها بالأمر عدد 397 لسنة 2017[21]، فإنها لم تقم منذ تنصيب

[19] تقرير المعهد الوطني للإحصاء المنشور في شهر سبتمبر 2015.

[20] الصادرة بموجب القانون عدد 11 لسنة 1997 المؤرخ في 3 فيفري 1997.

[21] المؤرخ في 28 مارس 2017 والمتعلق بضبط الحد الأدنى والحد الأقصى للثمن المرجعي للمتر المربع المبني لكل صنف من أصناف العقارات الخاضعة للمعلوم على العقارات المبنية.

المجلس البلدي الحالي خلال سنة 2018 بإعادة تحيين الثمن المرجعي لأصناف العقارات المبنية ضمانا للاستغلال الأمثل لما يتيحه لها الأمر عدد 397 لسنة 2017 المذكور أعلاه.

ولم تفعّل البلدية أحكام الفصل 140 من مجلة الجماعات المحلية[22] لتنمية مواردها الذاتية من خلال تحيين المعاليم التي تختص المجالس البلدية المنتخبة بضبط مبالغها أو تعريفاتها حيث لم يتداول مجلسها الحالي منذ تنصيبه في جوان 2018 في شأن العديد من المعاليم على غرار معاليم الموجبات الإدارية[23] ومعلوم إشغال الطريق العام عند إقامة حضائر بناء[24] ومعلوم الإيواء بمستودع الحجز[25].

وتدعى البلدية إلى الالتزام بتطبيق أحكام الفصلين 139 و140 المذكورين لتنمية مواردها الذاتية.

أما بالنسبة إلى معلوم رفع الفضلات المتأتية من نشاط المحلات التجارية أو الصناعية أو المهنية، فقد تمّ بمقتضى القرار البلدي رقم 2016/190 المؤرخ في 27 جويلية 2016 ضبط تعريفته بصفة جزافية بالنسبة إلى أصناف المحلات عوضا عن اعتماد حجم الفضلات المرفوعة في اليوم الواحد وهو ما لا يمكن من ضبط المعلوم بدقة. ولم يتمّ تدارك هذا الإخلال خلال جلسة المجلس البلدي المنعقدة بتاريخ 25 ماي 2021 والتي تم خلالها المصادقة على تنقيح تعريفة هذا المعلوم. ولم تُصدر البلدية قرارا يُلغي قرارها رقم 2016/190 بناء على مداولة المجلس البلدي المذكورة.

وعلى الرّغم من عدم ضبط البلدية للتعريفة الموظّفة على أصحاب لزمات الأسواق بالقرار المذكور، فقد وظفت بالاتفاقية المبرمة بتاريخ 25 فيفري 2021 مبلغا جزافيا سنويا بقيمة 2 أ.د على صاحب لزمة السوق الأسبوعية. وأرجعت ذلك في إجابتها إلى "كبر كمية الفضلات الناتجة عن انتصاب السوق كل يوم أحد" وإلى "فردانية نشاط السوق".

وتدعى البلدية إلى تحيين القرار البلدي رقم 2016/190 مع اعتماد حجم الفضلات المرفوعة عند ضبط تعريفة معلوم رفع الفضلات المتأتية من نشاط المحلات التجارية أو الصناعية أو المهنية مع الحرص على أن يكون قرارا شاملا لمختلف الأنشطة.

4. متابعة استخلاص المعاليم على العقارات والأنشطة

لم يتجاوز عدد الإعلامات التي تولت قباضة بلدية العين توجيهها إلى المطالبين بالمعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية خلال سنة 2021 على التوالي 231 إعلاما و42 إعلاما أي بنسبة 1,72% و2,11% من الفصول المثقّلة بجدولي التحصيل.

أما بالنسبة إلى المرحلة الجبرية، فتمثلت إجراءات التتبع التي قامت بها القباضة البلدية لاستخلاص الديون الراجعة للبلدية بعنوان المعلوم على العقارات المبنية في تبليغ 34 إنذارا و281 اعتراضا إداريا نتج عنها تولي 249 مطالبا بهذا المعلوم بتسديد ما تخلد بذمتهم. كما تم توجيه 51 إنذارا و370 اعتراضا إداريا إلى مطالبين بالمعلوم على الأراضي غير المبنية مما مكّن البلدية من استخلاص ديون راجعة إلى 301 مطالبا بهذا

---

[22] الذي ينص على أنّه "تضبط المعاليم والرسوم والحقوق والمشاركة في نفقات أشغال التعمير المخول للبلديات ضبط مبالغها أو تعريفاتها بواسطة مداولات تنشر بالجريدة الرسمية للجماعات المحلية وإعلام المتساكنين بها بكل الوسائل المتاحة".

[23] القرار رقم 2016/176 المؤرخ في 27 جويلية 2016 والصادر بناء على مداولة المجلس البلدي المنعقد بتاريخ 21 جويلية 2016.

[24] القرار رقم 2016/185 المؤرخ في 27 جويلية 2016 والصادر بناء على مداولة المجلس البلدي المنعقد بتاريخ 21 جويلية 2016.

[25] القرار رقم 91 لسنة 2004.

المعلوم.

وتدعو محكمة المحاسبات رئيس البلدية إلى حث المحاسب العمومي على إجراء تتبّعات استخلاص أصل الدين وخطايا التأخير بعنوان المعاليم على العقارات عملا بأحكام الفقرة الثانية من الفصل 153 من مجلة الجماعات المحلية بما يساهم في تدعيم الموارد الذاتية للبلدية.

ولم تتعدّ نسب استخلاص المعاليم على العقارات المبنية وعلى الأراضي غير المبنية خلال سنة 2021 على التوالي 15,94% و13,73%. وتراكمت بقايا الاستخلاص لتبلغ في موفّى السنة المذكورة 1,400 م.د بالنسبة إلى المعلوم على العقارات المبنية و1,271 م.د بالنسبة إلى المعلوم على الأراضي غير المبنية أي ما يعادل تباعا 244% و393% من جملة تثقيلات سنة 2021. وترجع نسبتي 78,22% و90,72% من بقايا الاستخلاص إلى سنة 2020 وما قبلها.

وفيما يتعلق بالمعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية، تتم إحالة المبالغ المستخلصة من قبل مختلف القباضات المالية إلى حساب البلدية في شكل مبالغ جملية. وتوقّفت القباضات المالية كليا منذ سنة 2021 عن موافاة البلديات بالقائمات التفصيلية الشهرية لعمليات التحويل الراجعة بالنظر إلى كل بلدية بعنوان هذا المعلوم. وأفادت القابضة البلدية أنه، ولئن تم تعويض هذا الإجراء من خلال تمكين كل بلدية من الولوج مباشرة إلى منظومة "رفيق" لاستخراج كشف مفصّل في التحويلات المنجزة من قبل كل قباضة مالية لفائدتها مع قائمة اسمية في المطالبين بدفع المعلوم وفي المبلغ المستخلص، فإنّه لم يتمّ تفعيل ذلك إلى غاية تاريخ 15 ديسمبر 2022[26]، وهو ما حال دون قيام مصلحة الجباية بالتنسيق مع القباضة بمتابعة الحالات التي يتم فيها دفع مبلغ أقلّ من الحد الأدنى للمعلوم.

وبلغت بقايا استخلاص المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية في موفى سنة 2021 ما جملته 4,572 أ.د تعود إلى سنوات 2001 و2002 و2004 و2005 و2006 سقط حق تتبعها بالتقادم[27].

5. مداخيل الإشغال الوقتي للطريق العامّ ومداخيل الإشهار

تندرج معاليم الإشهار واحتلال المساح (الإشغال الوقتي للطريق العام من طرف أصحاب المقاهي والمطاعم والنصبات وكل شخص يتعاطى نشاطا في إطار منشآت غير قارة) ضمن معاليم الإشغال الوقتي للطريق العامّ عملا بأحكام الفصل 85 من مجلة الجباية المحلية. وبلغت جملة المداخيل المحقّقة بعنوان هذين المعلومين على التّوالي 19,081 أ.د و37,035 أ.د في موفى سنة 2021.

وتمسك البلدية كشفا في المبالغ الجملية الواجب استخلاصها والمبالغ الجملية الباقية للاستخلاص لكل صاحب محلّ بعنوان معلوم الإشغال الوقتي للطريق العام ومعلوم الإشهار ومعلوم رفع الفضلات المتأتية من نشاط المحلات التجارية أو الصناعية أو المهنية ومعلوم إشغال الطريق العام لتعاطي بعض المهن مما حال دون ضبط المبالغ الواجب استخلاصها في موفى سنة 2021 بالنسبة إلى معلوم الإشهار ومعلوم احتلال المساح كل على حدة.

[26] المعاينة المجراة من قبل المحكمة بتاريخ 15 ديسمبر 2022.

[27] تعود الأعمال القاطعة للتقادم إلى سنتي 2002 و2007.

وتعهّدت البلدية بإفراد كلٍّ من المعاليم المذكورة أعلاه بدفتر متابعة خاصّ به.

وخلافا للفصل 68 من مجلة الجباية المحلية[28] الذي ينص على أنه "تستخلص معاليم الرخص الإدارية المبينة بالفقرة الأولى من هذا الفصل مسبقا قبل تسليم الرخصة."، تخلّد بذمة أصحاب بعض المحلات في موفى سنة 2021 مبالغ غير مستخلصة بعنوان معلوم الإشهار ومعلوم احتلال المساح تعود إلى سنة 2020.

ولئن ضبط القرار البلدي رقم 2017/63 المؤرخ في 4 فيفري 2017 تعريفة معلوم الإشهار بواسطة اللافتات واللوحات الإشهارية ذات الصبغة التجارية والعلامات والستائر والعارضات واللافتات المثبتة أو البارزة أو المنزلة أو المعلقة بالطريق العام وعلى واجهات المحلات المعدّة للتجارة والصناعة والمهن المختلفة، لم تحرص البلدية على توظيف واستخلاص هذا المعلوم بالنسبة إلى 71 محلا من بينها 30 مقهى و05 مطاعم و13 محلا لبيع الفواكه الجافة وهو ما يفوّت عليها موارد بهذا العنوان[29].

6. كراء الأملاك البلدية ولزمة المعاليم بالسوق الأسبوعية بالعين

لئن بلغت بقايا الاستخلاص بعنوان كراء العقارات في موفى سنة 2021 ما جملته 37,053 أ.د تعود 53,93% منها إلى سنة 2020 وما قبلها، فإنّ المحاسب العمومي لم يقم بأعمال التتبع لاستخلاص 24,637 أ.د من جملة هذه الديون أي بنسبة 66,49% وذلك خلافا لأحكام الفقرة الأولى من الفصل 153 من مجلة الجماعات المحلية التي تنص على أن "تحرص الجماعات المحلية على متابعة استخلاص ما يعود لها من معاليم ومساهمات ومستحقات مهما كان نوعها، وتحث المدينين وتتولى بالتنسيق مع محاسب الجماعة المحلية التنبيه عليهم بالطرق القانونية".

ولاستلزام السوق الأسبوعية بالعين لسنة 2021، أجرت البلدية بتّة عمومية عن طريق طلبات عروض أعلنت عنها خمس مرات بصحيفة واحدة خلافا لمنشور وزير الشؤون المحلية والبيئة عدد 04 المؤرخ في 22 فيفري 2019 حول الإطار المرجعي لاستلزام المعاليم الواجبة بالأسواق والمسالخ البلدية الذي ينص على الإعلان عن اللزمة بصحيفتين يوميتين صادرة باللغة العربية علاوة على أي وسيلة إعلام أخرى. كما تمّ الإعلان عن البتة العمومية للمرة الخامسة قبل 9 أيام من التاريخ الأقصى المحدد لقبول الترشحات عوضا عن 15 يوما.

ولم تعتمد البلدية أنموذج "كراس الشروط المرجعي للتصرّف في الأسواق البلدية الأسبوعية عن طريق اللزمة" علاوة على كون كراس الشروط المتعلّق باللزمة لم ينصّ على ضرورة توفر شرط الخبرة لدى كل من يرغب في المشاركة في اللزمة خلافا لمنشور وزير الشؤون المحلية والبيئة عدد 02 بتاريخ 25 فيفري 2020 حول تأطير متطلبات إعداد ميزانية البلديات لسنة 2021.

ومن جهة أخرى، لم تعتمد البلدية عند إبرام عقد اللزمة المصادق عليها خلال جلسة الدورة العادية الرابعة لسنة 2020 بمبلغ 131,800 أ.د أنموذج "العقد المرجعي للتصرّف في الأسواق البلدية الأسبوعية عن طريق اللزمة". كما لم تبرم ملحقا للعقد الأصلي بعد مصادقة المجلس البلدي على طرح مبلغ 30,415 أ.د

---

[28] ينص الفصل 85 من مجلة الجباية المحلية على أنه "يتم دفع معلوم الإشغال الوقتي للطريق العام من طرف أصحاب المقاهي والمطاعم والنصبات وكل شخص يتعاطى نشاطا في إطار منشآت غير قارة في نفس الآجال وبنفس الطرق المعمول بها في مادة المعلوم الموظف على رخص إشغال الطريق العام.".

[29] حسب الكشف المقدّم من قبل البلدية.

يتعلّق بالمعاليم التي تعذر على صاحب اللزمة استخلاصها خلال فترة تعليق انتصاب السوق[30] من المبلغ الأصلي للزمة. وعلاوة على ذلك، لم تقم بمراجعة العقد الأصلي وإبرام عقد تكميلي في الغرض بعد موافقة أمين المال الجهوي صفاقس 1[31] على مطلب الطرح.

7. المخالفات لتراتيب حفظ الصحّة والشرطة البيئية والمخالفات للتراتيب العمرانية

بلغت بقايا الاستخلاص بعنوان مداخيل المخالفات لتراتيب حفظ الصحّة والشرطة البيئية 70,090 أ.د في موفى سنة 2021 تعود إلى سنتي 1994 و1995 ثبت من القائمة المرفقة بالحساب المالي سقوط حق تتبعها بالتقادم.

ولم تحقق البلدية خلال سنوات 2019 و2020 و2021 مداخيل بعنوان المخالفات للتراتيب العمرانية نتيجة عدم قيامها بالتنسيق مع الشرطة البلدية لإجراء المعاينات الميدانية للتثبت من مدى الالتزام بمقتضيات رخصة البناء الممنوحة أثناء أو إثر انتهاء الأشغال مما أدى إلى تفاقم ظاهرة البناء الفوضوي على غرار ما يوجد بنهج ابن خلدون وغزة[32].

وبلغت بقايا الاستخلاص بعنوان المخالفات للتراتيب العمرانية 226 أ.د في موفى سنة 2021 تعود إلى سنة 2006 ثبت من القائمة المرفقة بالحساب المالي سقوط حق تتبعها بالتقادم.

وتدعى البلدية إلى التنسيق مع الشرطة البلدية للقيام بالمعاينات الميدانية للوقوف على المخالفات لمقتضيات الرّخص المسندة وللتّراتيب العمرانيّة في الإبّان بما يمكّن من ردع المخالفين ومن تحقيق موارد بهذا العنوان.

IV. الرقابة على النفقات

شملت الرقابة على النفقات تحليلها والرقابة على إنجازها.

أ. تحليل النفقات

بلغت جملة نفقات البلدية المأذون بصرفها 6,056 م.د[33] في موفّى سنة 2021 مسجّلة ارتفاعا مقارنة بسنة 2020 بقيمة 264,267 أ.د وبنسبة 4,56% مقابل معدّل وطني في حدود -1,4% سنة 2020. وهي تتوزّع بين نفقات العنوان الأوّل بقيمة 4,257 م.د[34] (70,29%) ونفقات العنوان الثّاني بقيمة 1,799 م.د (29,71%).

ولئن تجاوزت نسبة استهلاك جملة اعتمادات الميزانية البالغة 74,54% في موفّى سنة 2021 المؤشر الوطني لسنة 2020 والبالغ 60,2%، فإنّ هذه النسبة تعتبر ضعيفة.

1. نفقات العنوان الأوّل

استأثرت نفقات التأجير العمومي البالغة 1,957 م.د بنسبة 45,98% من نفقات العنوان الأوّل تليها

---

[30] نظرا لتعليق انتصاب السوق الأسبوعية لفترات متعددة امتدّت على 12 أسبوعا نتيجة التدابير الاستثنائية المعتمدة للتوقي من انتشار فيروس كورونا، تقدّم صاحب اللزمة بتاريخ 20 سبتمبر 2021 بمطلب طرح تحت عدد 2214.

[31] مكتوب أمين المال الجهوي صفاقس 1 عدد 1386 المؤرخ في 11 نوفمبر 2021.

[32] الجلسة التمهيدية للدورة العادية الرابعة لسنة 2020 والجلسة التمهيدية للدورة العادية الثالثة لسنة 2020.

[33] دون اعتبار المصاريف المأذونة بعنوان الفوائض البالغة 1,134 م.د.

[34] دون اعتبار المصاريف المأذونة بعنوان الفوائض بقيمة 312,053 أ.د.

نفقات وسائل المصالح بقيمة 1,855 م.د وبنسبة 43,57% ونفقات التدخّل العمومي بقيمة 235,811 أ.د وبنسبة 5,54% ونفقات فوائد الدّين بقيمة 209,007 أ.د وبنسبة 4,91%.

ومثّلت نفقات التأجير 48,35% من نفقات التصرّف و55,45% من الموارد الذّاتيّة للبلديّة.

وتوزّعت نفقات وسائل المصالح، التي مثّلت 39,18% من موارد العنوان الأول، بين نفقات تسيير المصالح العموميّة المحليّة بقيمة 1,079 م.د ومصاريف استغلال وصيانة التّجهيزات العموميّة بقيمة 775,331 أ.د.

وتعتبر مصاريف المناولة العادية والتزوّد بالوقود لوسائل النّقل وتعهدها وصيانتها وخلاص المتخلدّات تجاه الشركة الوطنية للكهرباء والغاز أهمّ نفقات تسيير المصالح بنسب بلغت على التّوالي 26,2% و16,15% و9,34%.

وتطوّرت نفقات التدخّل العمومي بنسبة 5,51% مقارنة بسنة 2020. وشكّلت المنح للجمعيّات والمنظّمات ذات الصّبغة الاجتماعيّة ونفقات المساهمة لفائدة الودادية بعنوان تذاكر الأكل للأعوان والتدخلات لفائدة الجمعيات الرياضية ومصاريف الوقاية الصحيّة أهمّ مكوّنات نفقات هذا القسم بنسب بلغت 27,35% و18,04% و19,51% و18,31%.

وشهدت المصاريف المأذونة بعنوان الفوائض بالعنوان الأوّل من الميزانيّة سنة 2021 ارتفاعا ملحوظا مقارنة بسنة 2020 بلغت نسبته 108,53% حيث مرّت من 149,645 أ.د إلى 312,053 أ.د.

وارتفعت الدّيون المتخلّدة بذمّة البلديّة تجاه المؤسسات العمومية والخواص من 93,919 أ.د خلال سنة 2020 وما قبلها إلى 527,451 أ.د في موفّى سنة 2021 تعلقت 519,904 أ.د منها بمؤسسات عمومية.

ولم تتجاوز نسبة تداين البلديّة 13,13%[35] سنة 2021 مقابل مؤشر وطني في حدود 16,9% سنة 2020. وهي تعدّ من بين 172 بلدية التي تقلّ نسبة تداينها عن 20%. وارتفع مؤشّر القدرة على الادخار الخام[36] والادّخار الصّافي[37] المسجّلة بعنوان نفس السّنة على التّوالي إلى 10,07% و4,44%.

وبلغت نسبة تحقيق الميزانية على مستوى نفقات العنوان الأول 90%[38]. وفي المقابل لوحظ أنّ الاعتمادات المخصصة لبعض نفقات التأجير العمومي ووسائل المصالح والتدخل العمومي سجّلت فواضلا بلغت نسبتها 100% على غرار الاعتمادات المخصّصة للمنح المخولة لرؤساء البلديات بقيمة 45,250 أ.د ولحصص الوقود المخولة لرئيس البلدية بقيمة 7,930 أ.د وللخدمات الهاتفية المخصصة لرئيس البلدية بقيمة 1,200 أ.د ولعمليات الإرشاد والإعلام للعموم بقيمة 11,200 أ.د ولنفقات استغلال المصب المراقب ومراكز التحويل بقيمة 52,694 أ.د وللصحة العمومية بقيمة 6 أ.د وللتعاون مع الجماعات المحلية الخارجية بقيمة 5 أ.د.

وتُدعى البلدية إلى إحكام تقديرات الاعتمادات عند إعداد الميزانية.

2. نفقات العنوان الثّاني

بلغت نفقات العنوان الثّاني المأمور بصرفها 1,799 م.د سنة 2021 موزّعة بين الاستثمارات المباشرة بقيمة 1,532 م.د (85,16%) ونفقات تسديد أصل الدّين بقيمة 0,267 م.د (14,84%).

---

[35] نسبة ديون التصرّف والاستثمار من موارد العنوان الأوّل.

[36] (موارد العنوان الأوّل-نفقات العنوان الأوّل دون اعتبار النفقات المأذونة بعنوان الفوائض) / موارد العنوان الأوّل.

[37] (الادّخار الخام-تسديد أصل الدّين) /موارد العنوان الأوّل. وتمثل هذه النسبة نسبة الموارد الموجّهة للاستثمار.

[38] نفقات العنوان الأول المنجزة/الاعتمادات النهائية.

وبلغت نسبة تحقيق الميزانية على مستوى نفقات العنوان الثاني 53%[39]. وتجدر الإشارة إلى أن البلدية توصّلت سنة 2021 إلى تحقيق 49,37% من نفقات التنمية أي ما يعادل 1,6 مرات المؤشر الوطني لسنة 2020 والبالغ 29,4%.

وفاقت نسبة نفقات الاستثمارات المباشرة من جملة نفقات الميزانية للبلدية خلال سنة 2021 والبالغة 25,3% المعدّل الوطني لسنة 2020 في حدود 17,9%.

كما لم تنجز البلدية خلال سنة 2021 نفقات مسدّدة من الاعتمادات المحالة البالغة 19,562 أ.د.

وانخفضت المصاريف المأذونة بعنوان الفوائض بالجزأين الثالث والرابع من العنوان الثاني من 836,680 أ.د سنة 2020 إلى 821,519 أ.د سنة 2021 أي بنسبة 1,81%.

كما افتقد تصرّف البلديّة فيما يتعلّق بترسيم الاعتمادات المخصّصة للاستثمارات المباشرة وبتنقيحها أو بتحويلها أثناء السّنة للدقّة. من ذلك أنّها لم تقم بترسيم أي اعتماد بعنوان اقتناء معدات وتجهيزات ثمّ قامت بإجراء تنقيح بالزّيادة بترسيم اعتمادات بقيمة 104,470 أ.د وبتحويل اعتمادات لهذا الفصل بقيمة 149 أ.د ليبلغ مجموع الاعتمادات المرسمة 253,470 أ.د لم تستهلك منها إلى موفّى سنة 2021 سوى 22,795 أ.د أي بنسبة 9%.

ب. الرّقابة على إنجاز النفقات

أفضت الرقابة على حسابات وبعض جوانب تصرف البلديّة إلى الوقوف على ملاحظات تعلّقت بنفقات العنوان الأوّل والعنوان الثاني.

1. نفقات العنوان الأوّل

تعلقت بإنجاز نفقات العنوان الأوّل عديد النقائص والاخلالات.

1.1. إسناد المنح إلى العملة

رغم توفّر 45 عاملا اختصاص "رافع فضلات" وسائق جرار بالبلدية أُسندت إليهم المنحة البلدية لحفظ الصحّة ورفع الفضلات المنزلية ومنحة الأوساخ بقيمة جملية تساوي 446,489 أ.د خلال سنة 2021، فقد تمّ إثقال كاهل ميزانية البلدية بنفقات خلاص خدمات ثلاثة مقاولين بكلفة جملية بلغت 712,478 أ.د خلال سنة 2021 لرفع الفضلات المنزلية بجزء من المنطقة البلدية وكنس ورفع الأتربة من الطرقات والأرصفة وتقليع وإزالة الأعشاب الطّفيليّة بالمنطقة البلدية ورفع الفضلات وتحويض الشجيرات بالمقابر. وأفادت البلدية أنّ عدد الأعوان المرسمين والمختصين في رفع الفضلات لا يفي بالحاجة وأنها غير قادرة على الانتداب باعتبار ارتفاع اعتمادات التأجير مما دفعها إلى اللجوء إلى المناولة لتغطية النقص وتنظيف المدينة يوميا والقضاء على المناطق السوداء.

ورغم توفر خمسة حراس بالبلدية، تولى تسعة عملة اختصاص "رافع فضلات" القيام بأعمال حراسة ليلا كما تولى رافع فضلات القيام بأعمال إصلاح شبكة التنوير العمومي ليلا رغم توفر عامل اختصاص" كهربائي"

[39] نفقات العنوان الثاني المنجزة/الاعتمادات النهائية.

مما أدّى إلى انتفاع رافعي الفضلات المذكورين بمنحة العمل الليلي[40] مقابل هذه الأعمال بالإضافة إلى المنحة البلدية لحفظ الصحّة ورفع الفضلات المنزلية ومنحة الأوساخ خلال سنة 2021. وبلغت جملة منح العمل الليلي المسندة إلى العملة التسعة 5,907 أ.د سنة 2021.

ولئن أفادت البلدية بأنّ قيام العملة التسعة المذكورين بأعمال حراسة ليلا مردّه كثرة المؤسسات المستوجب حراستها ليلا وعدم توفر عدد الأعوان اختصاص حارس لتغطية هذا النقص مما يستوجب حراسا معوضين بصفة وقتية والقيام بأذون لفترة محددة ثم الرجوع إلى اختصاصهم الأصلي، فقد ثبت من خلال التدقيق في قرارات إسناد منحة العمل الليلي المتعلقة بثلاثة رافعي فضلات أنهم تولوا القيام بأعمال الحراسة ليلا بصفة متواصلة من شهر جانفي إلى شهر ديسمبر 2021. أما بخصوص رافع الفضلات الذي تولى القيام بأعمال إصلاح شبكة التنوير العمومي ليلا على امتداد سنة 2021، فقد علّلت البلدية ذلك بأن استعمال السلم الكهربائي يستوجب عاملين ولا يتوفر بالبلدية سوى عامل واحد نتيجة نقلة عامل ثانٍ اختصاص كهربائي.

وتدعى البلدية إلى إعادة تصنيف العملة الأربعة المذكورين لتغطية النقص الحاصل في عدد العملة اختصاص حارس وكهربائي عملا بأحكام الفصل الأول من الأمر عدد 485 لسنة 2017 المؤرخ في 13 أفريل 2017 والمتعلق بإعادة تصنيف بعض عملة الجماعات المحلية وفقا لاختصاصهم[41] بما يضمن عدم إسناد العامل الواحد منحا غير قابلة للجمع متمثلة في المنحة البلدية لحفظ الصحّة ورفع الفضلات المنزلية ومنحة الأوساخ من جهة ومنحة العمل الليلي من جهة أخرى.

2.1. آجال خلاص المستحقّات المستوجبة

تمّ إصدار 15 أمرا بالصرف متعلّقة ببعض النفقات بتأخير تراوح بين 71 يوما و229 يوما مقارنة بتاريخ تضمين الفواتير المتعلّقة بها بمكتب الضّبط على غرار الأوامر بالصرف عدد 205 و206 و207 التي تم إصدارها بتأخير بلغ على التوالي 175 يوما و229 يوما و217 يوما مقارنة بتاريخ تضمين الفواتير المتعلقة بها وهو ما من شأنه أن يمسّ من مصداقيتّها في علاقتها مع المزوّدين.

وخلافا لمقتضيات قرار وزير التّخطيط والماليّة المؤرّخ في 13 أكتوبر 1986 والمتعلّق بصرف النّفقات العموميّة إلى مستحقّيها والمذكّرة العامّة عدد 48 الصّادرة عن الإدارة العامّة للمحاسبة العموميّة بتاريخ 17 ماي 1999 حول صرف النّفقات العموميّة والتي أوجبت صرف مستحقّات دائني الدّولة والجماعات المحلّية والمؤسّسات العموميّة في أجل عشرة أيّام كحدّ أقصى من تاريخ إصدار الأمر بالصّرف، سُجّل سنة 2021 تأخير في تأدية 16 نفقة تراوح بين 5 أيام و18 يوما بمبلغ جملي بقيمة 144,400 أ.د.

وخلافا لأحكام الفصل الأوّل من الأمر عدد 564 لسنة 2004 المؤرّخ في 9 مارس 2004 والمتعلّق بضبط طرق خلاص نفقات التّصرف والتّي أوجبت صرف الاعتمادات المرسّمة بميزانيّة الدّولة والجماعات المحليّة

---

[40] المنصوص عليها بالأمر عدد 817 لسنة 1981 المؤرخ في 11 جوان 1981 المتعلق بمنحة العمل الليلي والأمر عدد 1430 لسنة 1991 المؤرخ في 1 أكتوبر 1991 المتعلق بمنحة العمل بالليل التي تصرف لأعوان البلديات والمجالس الجهوية المنقّح والمتمّم بالأمر الحكومي عدد 918 لسنة 2020 المؤرخ في 24 نوفمبر 2020.

[41] والذي خوّل إعادة تصنيف عملة البلديات والمجالس الجهوية في خطط جديدة إذا ما تبين المباشرة الفعلية للمهام في اختصاص يتلاءم مع ما يتوفر لديهم من مؤهلات مهنية وخبرات مكتسبة وفي غير الاختصاص المنصوص عليه بقرار انتدابهم.

بعنوان الاتّصالات واستهلاك الماء والكهرباء والغاز والوقود والأدوية على أساس الفواتير الّتي يصدرها المزوّدون المعنيّون في مدّة لا تتجاوز 45 يوما من تاريخ استلام الفواتير، تجاوزت البلديّة خلال سنة 2021 الأجل المذكور بخصوص 23 فاتورة بتأخير بلغ أقصاه 187 يوما و229 يوما و185 يوما تباعا في تسديد نفقات استهلاك الماء والكهرباء والغاز والهاتف لسنة 2021.

كما لوحظ من خلال مقارنة تاريخ تقديم بعض المزّودين للفواتير وتضمينها بمكتب الضبط وتاريخ إصدار أوامر الصرف لفائدتهم وجود تباين في آجال خلاصهم تراوح بين 70 يوما و116 يوما خلال سنة 2021. فعلى سبيل المثال، تمّ إصدار الأمر بالصرف عدد 170 المتعلق بتعهّد وصيانة وسائل نقل بمبلغ 877,500 د بتاريخ 21 سبتمبر 2021 أي بعد 15 يوما من تاريخ تضمين الفاتورة في حين لم يصدُر الأمر بالصرف عدد 169 والمتعلق أيضا بصيانة وسيلة نقل بقيمة 218,707 د إلا بعد 117 يوما من تاريخ تضمين الفاتورة الموافق ليوم 19 ماي 2021.

3.1. نفقات تسيير المصالح العمومية المحلية

خلافا لمنشور وزير الشؤون المحلية والبيئة عدد 02 بتاريخ 25 فيفري 2020 المذكور أعلاه الذي ينصّ على ترشيد مصاريف التسيير، لم تتحكّم البلدية في مصاريف تسيير المصالح العمومية المحلية وخاصّة منها مصاريف تنظيف المقرّات الإداريّة واستهلاك الماء والكهرباء وصيانة وسائل النّقل.

فرغم توفّر 15 عاملا وعاملة اختصاص "منظف" بالبلديّة، تمّ اللجوء خلال سنة 2021 إلى مناولة خدمات التنظيف لجميع المقرّات الإداريّة والمتمثّلة في قصر البلدية وقاعة الأفراح للمؤتمرات بطريق العين ومقرّ الإدارة السريعة بطريق منزل شاكر ممّا أدّى إلى تحمّلها نفقات إضافية بقيمة 39,603 أ.د.

وحال عدم إرساء البلدية لإجراءات متابعة استهلاك عدادات الماء والكهرباء دون تفطّنها إلى حالات الشطط في الإبان وإيجاد الحلول لمعالجتها خاصة في غياب وحدة للتدقيق ومراقبة التصرف الداخلي خلافا للفصل 182 من مجلة الجماعات المحلية. فقد شهد استهلاك عدّاد الماء بمقرّ أرشيف البلديّة خلال الثلاثي الرابع من سنة 2021 والبالغ 632,400 د ارتفاعا بنسبة 262% مقارنة باستهلاكه خلال نفس الثلاثي من سنة 2020. كما ارتفع استهلاك نفس العدّاد بنسب بلغت على التوالي 3322% و1542% خلال الثلاثي الأول من سنتي 2020 و2021 مقارنة بالاستهلاك المسجّل خلال نفس الثلاثي من سنة 2019[42].

كما شهد استهلاك عداد ماء مركّز بإحدى المصالح البلدية الكائنة بطريق منزل شاكر كلم 8 خلال الثلاثي الثاني والثالث من سنة 2021 ارتفاعا بنسب بلغت على التوالي 216% و165% مقارنة باستهلاكه المسجل خلال الثلاثي الأول من نفس السنة[43]. وكذلك الشأن بالنسبة لعداد آخر والذي ارتفع استهلاكه خلال الثلاثي الرابع من سنة 2021 بنسب بلغت على التوالي 81% و50% مقارنة بالاستهلاك المسجل خلال نفس الثلاثي

[42] مرّ استهلاك العدّاد من 38,500 د سنة 2019 إلى 1.317,600 د سنة 2020 لينخفض إلى 632,400 د سنة 2021.

[43] بلغ استهلاك العداد خلال الثلاثي الثاني والثالث من سنة 2021 على التوالي 1.823 د و1.537,100 د مقابل 580,100 د خلال الثلاثي الأول من نفس السنة.

من سنتي 2019 و2020[44].

أما فيما يتعلق بالكهرباء، فقد ارتفع استهلاك العدّاد المركزّ بمقرّ البلدية خلال شهر أكتوبر 2021 والبالغ 6,434 أ.د بنسبة 86% مقارنة باستهلاكه المسجّل خلال شهر فيفري من نفس السنة والذي ارتفع بدوره بنسبة 23% مقارنة باستهلاكه خلال شهر فيفري 2020.

وسدّدت البلدية خلال سنة 2021 بعنوان استهلاك أحد عدّادات التنوير العمومي خلال شهري سبتمبر 2019 وجويلية 2020 متخلدات تجاه الشركة التونسية للكهرباء والغاز بلغت جملتها 43,823 أ.د.

ويتعيّن على البلدية العمل على ترشيد استهلاك الطاقة عملا بمقتضيات منشور الوزير الأول عدد 38 بتاريخ 22 أكتوبر 2007 حول مزيد ترشيد استهلاك الطاقة في الإدارة والمؤسسات والمنشآت العمومية خاصّة وأنّ نفقات استهلاك الكهرباء مثّلت 14,8% من جملة نفقات تسيير المصالح العمومية المحلية.

وخلافا لأحكام الفصل 128 من مجلة الجماعات المحلية، تحمّلت البلدية خلال سنة 2021 نفقات بعنوان استهلاك الماء والكهرباء على التوالي بقيمة 378,800 د و795,558 د بمحلّ وضعته على ذمة مصالح غير بلدية[45]. وتعهّدت في إجابتها بعدم خلاص فواتير استهلاك الماء والكهرباء بهذا المحلّ مستقبلا.

4.1. متابعة التصرف في الوقود وصيانة وسائل النّقل

ناهزت جملة نفقات التزوّد بالوقود لوسائل النّقل 182 أ.د خلال سنة 2021. وخلافا لقواعد حسن التصرّف ولمنشور الوزير الأوّل عدد 6 لسنة 2005 المؤرخ في 19 جانفي 2005 المتعلّق بمزيد إحكام التّصرف في السّيارات الإدارية ونفقات المحروقات، لا تمكّن الإجراءات اليدوية المتبعة من قبل البلدية لمتابعة التصرف في الوقود من متابعة استهلاكه بالنّسبة إلى سيارات المصلحة مقارنة بالمسافة المقطوعة وبالتّالي من التثبت من مدى ملاءمة هذه المسافة للمعطيات الواردة بالأذون بمأموريات وذلك بهدف تشخيص وتفادي أسباب الاستهلاك المشطّ في الإبّان.

ومثّلت مصاريف تعهّد وصيانة وسائل النّقل 10,90% من جملة نفقات تسيير المصالح العمومية المحلية بمبلغ 117,601 أ.د خلال سنة 2021. ولا تمسك البلدية بطاقات صيانة وإصلاح وسائل النقل لتسجيل تدخلات الصيانة الوقائية والعلاجية ومدّة توقف المعدّة ومرجع بطاقة التدخل والكلفة الجملية لعملية الإصلاح الخارجي وهو ما يحول دون إحكام التصرّف في أسطول البلدية والتحكّم في نفقات صيانته. فعلى سبيل المثال، بلغت كلفة الصيانة العلاجية التي خضعت لها سنة 2021 على التوالي شاحنة ضاغطة وشاحنة 6,500 أ.د و5,584 أ.د.

5.1. إسناد التّمويل العمومي للجمعيّات

خلافا للفقرتين الأولى والأخيرة من الفصل 111 من مجلة الجماعات المحلية، لم تنشر البلدية تقريرا يتضمن قائمة الجمعيات المنتفعة بالدعم بعنوان سنة 2021 وملخصا لأنشطتها.

وخلافا للفصل 3 من الأمر عدد 5183 لسنة 2013 المؤرّخ في 18 نوفمبر 2013 المتعلّق بضبط معايير

[44] بلغ استهلاك العداد خلال الثلاثي الرابع من سنة 2021 ما جملته 349,100 د مقابل 193 د و235 د على التوالي خلال نفس الثلاثي من سنتي 2019 و2020.

[45] وضعت البلدية المحل المذكور على ذمة المكتبة العمومية والكشافة التونسية وجمعية.

وإجراءات وشروط إسناد التّمويل العمومي للجمعيّات، أسندت البلدية مساهمات ماليّة ومنح بقيمة 42 أ.د لفائدة جمعيتين بعنوان سنة 2021 دون تقديمها لطلب في الغرض. وبلغت قيمة المنح المسندة لثلاث جمعيات دون عرض ملفّاتها على لجنة التمويل العمومي 45 أ.د في مخالفة لأحكام الفصل 111 من مجلة الجماعات المحلية الذي ينص على أنه "يسند الدعم لفائدة الجمعيات وفق ضوابط الشفافية وتكافؤ الفرص والمنافسة". وعلاوة على ذلك، تمتّعت ستّ جمعيات بمنح بقيمة 52 أ.د رغم عدم استكمال جميع الوثائق المطلوبة بملفات تمتّعها بالتّمويل العمومي خلافا للفصل 7 من الأمر عدد 5183 لسنة 2013 المذكور أعلاه.

2. نفقات العنوان الثاني

تمثّلت نسبة إنجاز البرنامج السّنوي للاستثمار لسنة 2021 وبعض المشاريع المتواصلة منذ سنوات 2017 و2018 و2019 و2020 في 79,21%.

ولوحظ من خلال فحص ملفات بعض الاستشارات والصّفقات التي انطلقت أشغالها أو تواصلت خلال سنة 2021 أن البلدية لم تحكم مختلف مراحل الدراسة وضبط الحاجيات وفتح وتقييم العروض وإبرام الصفقات.

1.2. مرحلة الدراسة وضبط الحاجيات

لئن تضمن كراس الشروط الخاصة **بالاستشارة عدد 2021/14 المتعلقة بإنجاز خدمات تنظيف بقاعة المؤتمرات العين وقصر بلدية العين والإدارة الفرعية منزل شاكر طيلة سنة 2021** المعلن عنها بتاريخ غرة ديسمبر 2020 والمسندة إلى شركة خاصة للخدمات بمبلغ جملي قدره 48,266 أ.د شرطا يتعلق بتخصيص أربعة أعوان لإنجاز الخدمات بقاعة المؤتمرات، لم تتضمّن طلبات التزود المرفقة بالأوامر بالصرف المتعلقة بتسديد هذه النفقة طلب إنجاز أعمال تنظيف بهذه القاعة من شهر مارس 2021 إلى شهر ديسمبر من نفس السنة. وبرّرت البلدية ذلك بعدم استغلال القاعة بسبب أشغال الصيانة المنجزة طيلة السنة المذكورة وبالتالي عدم الحاجة لتنظيفها وهو ما يؤكد عدم قدرتها على ضبط الحاجيات بدقة قبل الإعلان عن الاستشارة.

وخلافا لقواعد حسن التصرف، لم تحكم البلدية برمجة شراءاتها من المواد الإعلامية حيث أعلنت خلال سنة 2021 عن 3 استشارات لاقتناء مواد ذات نفس الطبيعة على غرار الحواسيب المكتبية والمحمولة وآلات الطباعة في حين كان عليها تجميع هذه الاقتناءات للحصول على أفضل الأثمان. وتعهدت البلدية بتلافي ذلك مستقبلا.

كما نتج عن عدم إحكام البلدية لمرحلة الدراسة وعدم ضبط الكميات موضوع طلبها العمومي بدقة ضمن **الاستشارة عدد 2021/79** المعلن عنها بتاريخ 21 جوان 2021 و**المتعلقة بهدم بناء قديم متداع للسقوط وسياج وردم مواجل زيت غير صالحة على ملك بلدية العين** الإعلان عن **استشارة** ثانية **عدد 2021/113** خلال شهر نوفمبر 2021 **تتعلق بتوريد ونقل وطرح وتسوية 176 م^3 من مادة "تراب سيكوندا" لإتمام ردم المواجل** بعدما تبين أن عمق المواجل يتجاوز الحدّ المضبوط بالاستشارة الأولى. وتمّ إسناد الاستشارة الثانية إلى نفس المزوّد بمبلغ 3,581 أ.د. ومن شأن هذا التصرف أن يمس من مبدأ المنافسة وأن يؤثر على المشاركة.

أمّا بالنسبة إلى **الصفقة عدد 2020/01 المتعلقة بأشغال تهيئة وتزويق قاعة العين للمؤتمرات برنامج**

2020 (قسط أول-أشغال الهندسة المدنية) والتي تم تكليف مكتب دراسات لإعداد الدراسات الهندسية والفنية ولمتابعة تنفيذ أشغال المتعلقة بها بمبلغ 7 أ.د، فقد تمّ التفطّن أثناء إنجازها إلى ضرورة إيقاف الأشغال لمدة أربعة أشهر للقيام بصيانة وإصلاح التبريد المركزي بالقاعة ممّا أدّى إلى تواصل أشغال الهندسة المدنية إلى غاية 7 ماي 2021 عوضا عن 18 ديسمبر 2020[46] وحرم البلدية من مداخيل بعنوان كراء القاعة خلال هذه الفترة.

كما تم الوقوف على عدم قدرة البلدية على ضبط الحاجيات بدقة من خلال مقارنة الكميات المبرمجة بعقد الصفقة المذكورة والكميات المنجزة فعليا حيث تمّ الترفيع في كميات ثلاثة فصول بنسب بلغت أقصاها 243% بالنسبة إلى الفصل 10 (Lustrage de revêtement marbre) مقابل التقليص في كميات فصلين آخرين بنسب بلغت أقصاها 78,18% بالنسبة إلى الفصل 2 (Fourniture et pose de plinthe en grés).

2.2. فتح العروض وتقييمها

خلافا للفصل 12 من كراس شروط **طلب العروض عدد 2021/04 وفق الإجراءات المبسطة المتعلق بمشروع التنوير العمومي بالمنطقة البلدية بالعين برنامج 2021** الذي ينص على أن جلسة فتح الظروف تكون علنية في تاريخ وساعة ومكان فتح العروض المنصوص عليه في الإعلان عن طلب العروض الموافق ليوم 27 سبتمبر 2021، تم فتح العروض بتاريخ مغاير وهو 4 أكتوبر 2021 ولم يحضر المشاركون أو من ينوبهم.

ورغم وجود فوارق هامة بين الأثمان الفردية المقدمة من قبل العارض الذي أسندت إليه **الاستشارة عدد 2021/95 المتعلقة باقتناء جهاز مراقبة للملعب البلدي** وتلك المقدمة من قبل العارضيْن الآخريْن المشاركيْن في الاستشارة وذلك على غرار الفصل (DVR DE 4 CHANNELS) الذي سجّل ثمنه حسب العرض المالي الأقل ثمنا والبالغ 700 د انخفاضا مقارنة بالعرضين الماليين الثاني والثالث بقيمة على التوالي 440 د و340 د، لم تتول لجنة تقييم العروض تحليل الأثمان لتقدير مدى مقبوليتها وأثّر الانخفاض الملحوظ في الأثمان المقدمة من قبل الفائز بالاستشارة على جودة المعدات[47]. كما لم يقدم الفائز بالاستشارة الجذاذات الفنية للمعدات التي تم التزود بها للتأكد من مدى مطابقتها للمواصفات الفنية. ورغم ذلك، قامت البلدية بإسناده الاستشارة.

3.2. إبرام الصفقات

أعلنت البلدية بتاريخ 10 سبتمبر 2020 عن **طلب العروض عدد 2020/04 المتعلق بإنجاز خدمات جمع ورفع ونقل الفضلات المنزلية بجزء من المنطقة البلدية بالعين لسنوات 2021-2023** بكلفة جملية قدرها 1.350 أ.د. ولم تتولّ اللجنة الوزارية لمراقبة الصفقات العمومية إبداء رأيها بخصوص ملف طلب العروض المحال عليها منذ 3 نوفمبر 2020[48] إلا بتاريخ 28 جانفي 2021 خلافا للفصل 168 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 والمتعلق بتنظيم الصفقات العمومية الذي ينص على أن تبلغ آراء لجان مراقبة الصفقات في أجل أقصاه عشرين يوما من تاريخ تعهدها بالملف.

---

[46] تمّ الإذن ببداية الأشغال بتاريخ 18 أوت 2020 لمدّة إنجاز تمثلت في 120 يوما.

[47] علامة المعدات المتعلقة بالفصول " Caméra 4MP externe" و" Caméra 4MP INTERNE" و"DVR" هي HILOOK وهي علامة صينية.

[48] تاريخ تضمين المراسلة بمكتب الضبط المركزي بوزارة الشؤون المحلية.

ولئن اعتبر نفس الفصل عدم إبداء لجنة مراقبة الصفقات لرأيها قبل انقضاء الأجل المذكور رأيا بالموافقة وخوّل للمشتري العمومي اتخاذ قرار كتابي في الغرض، فإن البلدية أبرمت ملحقا للصفقة **عدد 2018/02 المتعلقة بإنجاز نفس الخدمات للسنوات 2018-2020**[49] للتمديد في الآجال التعاقدية لسنة 2020 لمدة 90 يوما إضافية إلى غاية 31 مارس 2021 وذلك خلافا للفصل 11 من كراس الشروط الخاصة بها الذي ينص على أن لا تتجاوز المدة الجملية للصفقة 3 سنوات.

كما أبرمت البلدية **الصفقة عدد 2018/03 المتعلقة بإنجاز خدمات كنس ورفع الأتربة من الطّرقات والأرصفة بالمنطقة البلدية بالعين**[50] لمدة سنة قابلة للتجديد مرتين أي إلى غاية 11 مارس 2021. ولم تُعلن البلدية عن **طلب العروض عدد 2021/01 المتعلق بإنجاز نفس الخدمات خلال السنوات 2021-2023** إلا بتاريخ 4 مارس 2021 مما أدى بها إلى إبرام ملحق للصفقة 2018/03 للتمديد في الآجال التعاقدية لسنة 2021 لمدة 60 يوما إضافية وذلك خلافا للفصل 11 من كراس الشروط الخاصة بها الذي ينص على أن لا تتجاوز المدة الجملية للصفقة 3 سنوات.

وتدعى البلدية إلى مزيد التحكم في إجراءات إبرام الصفقات وآجالها.

[49] مصادق عليها بتاريخ 11 ديسمبر 2017.

[50] مصادق عليها بتاريخ 1 مارس 2018.

إجابـــة البلديـــة

إجراءات إعداد الميزانية والمصادقة عليها

- تم إرسال مشروع الميزانية إلى أمين المال الجهوي بتاريخ 7 أكتوبر 2020 لإبداء الرأي (رأيه استشاري).
- قامت البلدية بعقد لجنة مالية تتعلق بمشروع الميزانية في 28 أوت 2020 تليها إنعقاد الجلسة التمهيدية في 26 أكتوبر 2020 ثم انعقاد الدورة العادية في 27 نوفمبر 2020.
- ستعمل البلدية لاحقا على إدراج البيانات بالتبويب الجديد لميزانية حسب الأمر الحكومي عدد 52
- وقع تجاوز سقف 50 % من نسبة التأجير خلافا للفصلين 9 و135 وستعمل البلدية على تلافي ذلك مستقبلا.

الرقابة على تحصيل الموارد البلدية

جداول تحصيل المعاليم على العقارات ومراقبة الأنشطة:

فيما يخص التنبيه على المواطنين بضرورة تقديم تصاريح تتضمن المعطيات اللازمة حول العقار وهوية مالكه مثلما اقتضى ذلك الفصل 19 من مجلة الجباية المحلية وهو ما حال دون تطبيق أحكام الفقرة الثانية من الفصل المثقلة بالخطية وقدره 25 دينار.
وللتوضيح نقول أن ما ورد بالفصل 19 من مجلة الجباية المحلية تفرض خطية قدرها 25 دينار على المطالب بالمعلوم الذي لم يقم بالتصاريح المشار إليها بالفصول 14 و15 و17 من ذات المجلة لذلك نبين
- أن البلدية تتلقى تصاريح المواطنين في البناءات الجديدة ويتم إدراجها ضمن الجداول التكميلية
- يقوم أعوان البلدية بتغطية كامل المنطقة البلدية من حيث إحصاء البناءات التي تم على أراضي غير مبنية مسجلة في زمام الإحصاء وكذلك التي تم توسيعها وتقوم بين الفينة والأخرى بإعلام هؤلاء المواطنين بالأمر
- أما فيما يتعلق بفصل ملكية العقارات (الفصل 17) فإن البلدية تتلقى سنويا أعداد هامة جدا من الانتقالات في الملكية وتم بالتالي تحيين مالكي العقارات.

توظيف المعاليم :

لقد ورد في التقرير أن البلدية وظفت مبلغا 200 د كمعلوم لرفع الفضلات المنزلية المتأتية من نشاط مقهى "الي." ووظفت مبلغ 100 د على الفضاء التجاري مغازة "الو." ماركت كما وظفت مبلغ 800 د على شركة "الت." للحلويات وقد اعتمدت البلدية في ذلك على ما ورد بمستخرج من مداولة المجلس البلدي المنعقدة بتاريخ 25 ماي 2021 المتعلق بتنقيح بعض المعاليم وقد صادق المجلس البلدي بإجماع حاضريه على هذا التنقيح وبذلك فإن المبالغ الموظفة والمستخلصة لها سند قانوني تام الموجب ومع ذلك سوف يتم قرار تنقيحي في الغرض.
أما بالنسبة إلى المطاعم ومحلات الأكلة الخفيفة فقد تم توظيف هذا المعلوم بالإعتماد على نفس المستخرج في حين أن توظيف مبلغ 2000 د على صاحب لزمة السوق فمرجعه إلى كبر كمية الفضلات الناتجة عن انتصاب السوق كل يوم أحد ولم تتمكن من إدراج هذا المعلوم صلب المستخرج بإعتبار فردانية نشاط السوق وسوف نتلافى ذلك في قادم الأيام.

مداخيل الإشغال الوقتي للطريق العام

لقد ورد في تقرير دائرة المحاسبات عدم إفراد كل من معلوم الإشغال الوقتي للطريق العام ومعلوم الإشهار ومعلوم اتفاقية رفع الفضلات ومعلوم إشغال الطريق العام لتعاطي بعض المهن بدفتر متابعة خاصة به وهذه الملاحظة سوف يتم تلافيها في قادم الأيام.

أما بالنسبة لتوظيف معلوم الإشهار على المحلات الوارد ذكرها بالملحق عدد 2 فقد تم استخلاص نسبة هامة منها ويرجع عدم استخلاص البقية إلى الظرف العام التي فرضته جائحة كورونا مما تسبب في غلق المحلات وانعدام النشاط ومع ذلك سوف يتم التنسيق مع القباضة البلدية للاستخلاص هذه المعاليم.

لزمة المعاليم الواجبة بالسوق الأسبوعية بالعين

- ستعمل البلدية مستقبلا على نشر إعلان اللزمة بصحيفتين يوميتين عملا بمنشور وزير الشؤون المحيلة والبيئة عدد 04 المؤرخ في 2019/02/22.
- ستحرص البلدية على احترام الآجال القصوى المحددة لقبول الترشحات عملا بنفس المنشور.
- سنعمل مستقبلا اعتماد الملحق للعقد الأصلي في صورة وجود مطلب للطرح.

الأملاك البلدية

ستعمل البلدية على حث المحاسب على إجراءات تتبعات استخلاص الدين المتخلد (اله.الش.) علما وأن البلدية رفعت قضية ضد المعني بالأمر وتم القضاء فيها لصالح البلدية وسيقع تنفيذ الحكم حال صدوره.

الرقابة على النفقات :

تحليل النفقات :

نفقات العنوان الثاني

تم تنقيح الميزانية في دورة فيفري 2021 بزيادة قدرها 104.470 د والتي تتمثل في إعتمادات المشاريع المتواصلة لبرنامج 2020 (اقتناء شاشة رقمية وآلة رحي) وقد تم رصد إعتمادات بالفصل المتعلق بوسائل النقل (170.000 ألف دينار خطأ عوضا عن ترسيمها في الفصل المخصص لاقتناء معدات النظافة)

الرقابة على إنجاز النفقات :

نفقات العنوان الأول :

- إسناد المنحة البلدية لحفظ الصحة ورفع الفضلات المنزلية ومنحة الأوساخ ومنحة العمل الليلي

- لجأت البلدية إلى المناولة لتأمين خدمات رفع الفضلات المنزلية لجزء من المنطقة البلدية وخدمات كنس ورفع الأتربة من الطرقات والأرصفة وخدمات تقليع وإزالة الأعشاب الطفيلية بالمنطقة البلدية ورفع الفضلات وتحويض الشجيرات الموجودة في المقابر إلى ثلاث مسدي خدمات خلال سنة 2021 نظرا لما تستخدمه البلدية من إرتفاع مطرد في عدد العقارات وارتفاع في الكثافة السكانية وفتح العديد من المحلات والمغازات على الطرق الرئيسية وضرورة التدخل يوميا لتنظيف المدينة وبالتالي يعتبر عدد الأعوان المرسمين والمختصين في رفع الفضلات لا يفي بالحاجة وعدم قدرة البلدية على الانتداب باعتبار ارتفاع إعتمادات التأجير مما دفع الإدارة إلى اللجوء للمناولة لتغطية النقص وتنظيف المدينة يوميا والقضاء على المناطق السوداء.

- انتفع 15 عاملا بمنحة العمل الليلي بمبلغ جملي 12.648 أ.د سنة 2021 رغم توفر خمسة حراس بالبلدية وتولى تسعة عملة اختصاص رافع فضلات القيام بأعمال حراسة ليلا كما هو مبين بالجدول فهذا

راجع إلى عدد المؤسسات المستوجب حراستها ليلا كالمستودع وقصر البلدي وإدارة طريق منزل شاكر والسوق البلدي وقاعة المؤتمرات وعدم توفر عدد الأعوان اختصاص حارس لتغطية هذا النقص مما يستوجب إلى حراس معوضين بصفة وقتية من عمال لرفع الفضلات إلى جانب حصول بعض العملة اختصاص حارس على إجازات عرضية وحوادث شغل فتبيح لنا الضرورة الالتجاء إلى عملة رفع الفضلات لتعويضهم والقيام بأذون لفترة محددة للرجوع لسالف اختصاصهم أما بخصوص تولي السيد "و.الم." رافع فضلات القيام بأعمال كهربائي بالرغم من توفر عامل اختصاص كهربائي فهو لضرورة العمل بإعتبار أن العون "م.الك." الكهربائي الثاني قد تمت نقلته لبلدية صفاقس ولم يتم تعويضه والسلم الكهربائي يستوجب عونين.

- التصرف في المحروقات

في خصوص التصرف في المحروقات فإن البلدية تتابع التزود بالمحروقات بواسطة دفتر يتضمن تاريخ التزود وعدد اللترات وكذلك اسم المنتفع. وستعمل مستقبلا على ذكر نوعية المحروقات وإمضاء المستفيد رغم أن البلدية تتمتع بمنظومة إعلامية منذ سنة 2019 (عجيليس)

- التأخير في خلاص الفواتير (جائحة كورونا)

نظرا لعدم توفر السيولة اللازمة لذلك وقع التأخير في خلاص الفواتير

- عدم احترام الآجال

في خصوص عدم احترام الآجال الفاصلة بين تاريخ إمضاء كل من الأمر بالصرف والمحاسب العمومي على الأمر بالصرف حيث تقع في بعض الأحيان أخطاء مما ينجر عنه تأخير في الخلاص وسنعمل لاحقا لتفادي هذا

- تباين آجال خلاص البلدية لمستحقات المزودين

يتم خلاص المزودين التابعين للبلدية نظرا لاستعمال وسائل النقل الضرورية والحاجة الماسة لنقل الفضلات المنزلية وهذا يستوجب صيانة وسائل النقل. وكذلك بالنسبة للمعدات الإعلامية كي لا تتعطل الإدارة في حسن تسيير المرفق العام.

- استهلاك الماء والكهرباء

هو محل وضعته البلدية على ذمة مكتبة عمومية ومقر الكشافة ومقر لجمعية وسنعمل على عدم خلاص فواتير الكهرباء والماء مستقبلا.

العنوان طريق الأفران كلم 6 كما تبينه الوثيقة عدد 1.

ليس هناك شطط في الاستهلاك بل أن المبالغ الأولى تقديرية والأخيرة تكون فيها حقيقة برفع العدادات والسبب هو تأخر الشركة في رفعها.

- التأخير في خلاص المصاريف بعنوان استهلاك الماء والكهرباء والغاز

يرجع التأخير في خلاص مصاريف استهلاك الماء والكهرباء والغاز نظرا لعدم توفر السيولة اللازمة لخلاص المزودين وهذا راجع لتراجع نسبة استخلاصات الموارد للعنوان الأول (خلال سنة 2021 جائحة كورونا).

- صيانة وسائل النقل

بخصوص خضوع الشاحنة الضاغطة ذات الرقم المنجمي 02.216866 إلى عملية صيانة علاجية خلال سنة 2021 ناهزت كلفتها 6.500 أ.د إلى غلاء سعر قطاع الغيار واستعمالها المفرط ليلا نهارا لرفع الفضلات.

بلغت كلفة الصيانة العلاجية للشاحنة ذات الرقم المنجمي 02-214169 ما جملته 5.584 أ.د نظرا لاستعمال الشاحنة في رفع الفضلات بشكل مفرط في النهار وفي الليل إلى جانب غلاء قطع الغيار .

- إسناد التمويل العمومي :

قامت البلدية بتحديد قائمة في المساعدات المالية بالنسبة للجمعيات بناءا على مداولة مجلسها وذلك في الوثائق التفسيرية المصاحبة للميزانية.

ستعمل البلدية على تلافي النقائص مستقبلا.

نفقات العنوان الثاني :

- **الاستشارة عدد 2021/14 المتعلقة بإنجاز خدمات تنظيف بقاعة المؤتمرات العين وقصر بلدية العين والإدارة الفرعية منزل شاكر طيلة سنة 2021**

بخصوص الاستشارة عدد 2021/14 المتعلقة بإنجاز خدمات تنظيف بقاعة المؤتمرات العين وقصر بلدية العين والإدارة الفرعية منزل شاكر طيلة سنة 2021 وتبين أن البلدية لم تطلب من شركة "الم." إنجاز أعمال تنظيف بقاعة المؤتمرات بالعين طيلة سنة 2021 مثلما يبرزه الملحق عدد 5 فهذا صحيح وراجع لعدم استغلال قاعة المؤتمرات بالعين نظرا لأشغال الصيانة التي شهدتها القاعة طيلة الفترة المذكورة وبالتالي لا يستوجب تنظيفها.

- الاستشارة عدد 2011/73 و2021/107 و2021/23 مكرر المتعلقة باقتناء مواد إعلامية

بخصوص الاستشارات عدد 2011/73 و2021/107 و2021/23 مكرر المتعلقة باقتناء مواد إعلامية والتي كان بالإمكان تجميعها للحصول على أفضل الأثمان خلال سنة 2021 فإن البلدية ستعمل مستقبلا بهذه الملاحظة ويقوم بتجميع المقتنيات في استشارة واحدة عملا بقواعد حسن التصرف وإحكام التصرف.

العين في : 26 جانفي 2023

رئيـــس البلديـــة